

محافظة الأقصر

قرار رقم ٤٩٨ لسنة ٢٠٢٤

محافظ الأقصر

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة

١٩٧٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء محافظة الأقصر؛

وعلى الكتاب الدوري رقم ١٠٨ لسنة ٢٠٢٤ للسادة المحافظين الصادر من وزارة التنمية المحلية بشأن تحصيل مساهمات المستثمرين في تطوير العشوائيات بمشروعات التنمية السياحية (المكون الفندقي والإسكان السياحي)؛

وعلى قرارنا رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠٢٤ الصادر بالانتقال على الطبيعة إلى مقر وحدات الإسكان السياحي لحصر مساحة المباني القائمة الخاصة بالإسكان السياحي وكذا تحديد مستوى التقييم لكل سكن قائم؛

وعلى كتاب السيدة الدكتورة مدير عام مكتب وزارة السياحة والآثار بالأقصر رقم ٢٣٠٩ (٢٠٢٤/١٣/٢٠) بشأن أعمال اللجنة المشكلة بموجب قرارنا رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠٢٤؛

وعلى ما انتهى إليه رأى السيد المستشار القانوني لمحافظة الأقصر بشأن المذكرة المقدمة من الإدارة العامة للإيرادات والتحصيل بشأن الكتاب الدوري رقم ١٠٨ لسنة ٢٠٢٤ للسادة المحافظين الصادر من وزارة التنمية المحلية بالمذكرة المؤرخة بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٤؛

وعلى موافقتنا بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٤؛

قرار:

(المادة الأولى)

تحصل القيمة الآتية بعد لصالح تطوير العشوائيات وذلك اعتباراً من ٢٠٢٤/٧/١ :

- أولاً - تحصل نسبة (١٪) من قيمة إشغال الغرف الفندقية سنوياً من المكون الفندقي (التخصيصات الجديدة أو القائمة).
- ثانياً - تحصل القيمة التالية على مساحات إشغال المباني على التخصيصات

القائمة للإسكان السياحي :

- مبلغ (٧٥ جم) / م^٢ : مستوى (٥) نجوم .
- مبلغ (٥٠ جم) / م^٢ : مستوى (٤) نجوم .
- مبلغ (٢٥ جم) / م^٢ : مستوى (٣) نجوم .

(المادة الثانية)

تضاف نسبة (١٠٪) من قيمة سعر الارتباط على كامل مسطحات الإسكان السياحي للتخصيصات الجديدة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠٢٤/١٠/٢٩

محافظ الأقصر

المهندس / عبدالمطلب ممدوح عمارة

